

تاج العروس من جواهر القاموس

س م ه ط .

سُمُّهُوْطٌ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَنَقَلَ الصَّاعِقَانِيَّ أَنَّهَا :
كَبِيرَةٌ غَرْبِيَّةٌ نِيلَ مِصْرَ عَلَى الشَّطِّ كَمَا فِي الْعُيُوبِ وَقَالَ فِي التَّكْمِلَةِ :
فَإِنْ كَانَتْ الْهَاءُ زَائِدَةً لَعَوَزَ تَرْكِيبُ سَهْطٍ فَهَذَا مَوْضِعُهُ يَعْنِي فِي تَرْكِيبِ س م ط .
قُلْتُ : وَقَدْ يُغْتَفَرُ فِي أَسمَاءِ الْبُلْدَانِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي غَيْرِهَا .
وَقَوْلُهُ فِي الْعُيُوبِ : عَلَى الشَّطِّ مَحَلٌّ نَظَرٌ بَلَّ إِنَّهَا بِعِيدَةٍ مِنَ الشَّطِّ
ثُمَّ إِنَّ الْمَشْهُورَ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ أَنَّهَا بَفَتْحِ السَّيْنِ وَبِالدَّالِّ فِي آخِرِهَا
وَهَكَذَا نَقَلَهُ صَاحِبُ الْمَرَاصِدِ كَمَا فِي ذَيْلِ اللَّبِّ لِلشَّهَابِ الْعَجَمِيِّ وَذَكَرَ
فِيهِ أَنَّهَا يُقَالُ بِالطَّاءِ بَدَلِ الدَّالِّ وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا الْإِمَامُ شَهَابُ الدِّينِ
أَقْضَى الْقُضَاةِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَيْسَى ابْنِ مُحَمَّدٍ جَلَّالُ الدِّينِ أَبُو الْعَلَاءِ
الْحَسَنِيُّ السَّمْهَوِيُّ وَوَلَدَهُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْمَحَاسِنِ أَقْضَى الْقُضَاةِ عَبْدُ
الْإِسْلَامِ بْنُ أَحْمَدَ وَوُلِدَ بِهَا سَنَةَ 804 وَقَدِمَ إِلَى مِصْرَ وَلاَزَمَ دُرُوسَ الْقَايَاتِيَّ وَأَذِنَ لَهُ
تَوْفِيَّ بِلَادِهِ سَنَةَ 866 وَوَلَدَهُ الْإِمَامُ نُورُ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
الْإِسْلَامِ نَزِيلُ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ وَمُؤَرِّخُهَا وَلَدَتْهُ سَنَةَ 844 .

س ن ط .

السَّنْطُ : قَرِطٌ يَنْبُتُ بِمِصْرَ قَالَ الدِّينَوْرِيُّ : بِالصَّعِيدِ وَهُوَ أَجْوَدُ
حَطَبِهِمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا أَكْثَرُهُ نَارًا وَأَقْلَبُهُ رَمَادًا قَالَ : أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ
الْخَبِيرُ قَالَ : وَيَدْبُغُونَ بِهِ أَيْضًا وَيُقَالُ : الصَّنْطُ أَيْضًا وَهُوَ اسْمُ
أَعْجَمِيٍّ قَالَ الصَّاعِقَانِيَّ : وَهُوَ مُعَرَّبٌ : جَنْدٌ بِالْهِنْدِيَّةِ . وَالسَّنْطُ :
ةٌ بِالشَّامِ أَوْ هِيَ بِاللَّامِ وَقَدْ تَقَدَّمتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ . وَسَنْطَةٌ : قَرْيَتَانِ
بِمِصْرَ بَلَّ هِيَ ثَلَاثُ قُرَى اثْنَتَانِ مِنْهَا بِالشَّرْقِيَّةِ إِحْدَاهُمَا تُعْرَفُ بِكُومِ
قَيْمِصَرَ وَالثَّانِيَّةُ تُعْرَفُ بِصَفْرَاءَ وَالثَّالِثَةُ هِيَ الْمَجْمُوعَةُ مَعَ سَنْدَمَنْتَ مِنْ
السَّمَنْدُودِيَّةِ وَفِي الْغَرْبِيَّةِ أَيْضًا قَرْيَةٌ تُعْرَفُ بِسَنْطَةِ فَصَارَتْ
أَرْبَعَةً . وَالسَّنْطُ بِالْكَسْرِ : الْمَفْصَلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ . وَأَسْنَعُ
الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى سِنْعَهُ أَيْ سِنْطَهُ وَهُوَ الرُّسْغُ .

وَالسَّنْطُ وَالسَّنْطِيُّ بِفَتْحِهِمَا وَالسَّنْطُ بِالْكَسْرِ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ
ذَكَرَهُنَّ الْجَوْهَرِيُّ . وَفِي اللَّسَانِ وَالْعُيُوبِ : وَكَذَلِكَ السَّنْطُ بِالضَّمِّ

كُلُّ ذَلِكْ : كَوَوْسَجْ لَاحِجِيَّةَ لَهُ أَصْلًا كَمَا فِي الصَّحَاحِ أَوْ : الْخَفِيفُ الْعَارِضُ
لَمْ يَبْدُلْهُ حَالُ الْكَوَوْسَجِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَوْ رَجُلٍ سَنُوطُ : لِحِجِيَّتُهُ
فِي الذِّقَنِ وَمَا بِالْعَارِضَيْنِ شَيْءٌ وَهَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ . وَجَمْعُ السَّنُوطِ :
سُنُطٌ بَضَمٌ تَتَيْنِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَسْنَاطٌ وَقَدْ سَنُطَ
كَكْرُمَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ عَامَّةٌ مَا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ فِعَالٍ وَقَالَ ابْنُ
بَرِّسٍ : السَّنَاطُ : يوصَفُ بِهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ : .
" زُرُوقٌ إِذَا لَاقِيَتْهُمْ سِنَاطٌ .

" لَيْسَ لَهُمْ فِي نَسَبٍ رِبَاطٌ .

" وَلَا إِلَيَّ حَيْلُ الْهُدَى صِرَاطٌ .

" فَالْسَّبُّ وَالْعَارُ بِهِمْ مُلَاتَاطٌ وَسَنُوطَى كَهَيُولَى لَقَبُ عُبَيْدٍ الْمُحَدِّثِ
أَوْ اسْمُ وَالِدِهِ فَإِنَّهُ يُقَالُ فِيهِ : عُبَيْدٌ بَنَ سَنُوطَى أَيَضًا كَمَا فِي الْعُبَابِ
. وَسُنَاطٌ كَغُرَابٍ لَقَبُ الْحَسَنِ بْنِ حَسَّانِ الشَّاعِرِ الْقُرْطُبِيِّ نَقْلًا عَنْ
الصَّاعَنِيِّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : سَنُوطٌ كَصَبُورٍ : دَوَاءٌ مَعْرُوفٌ . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : السَّيْنُ
وَالنُّونُ وَالطَّاءُ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا السَّنَاطُ وَهُوَ الَّذِي لَاحِجِيَّةَ لَهُ . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : سَنَطَ الرَّجُلُ كَفَرَحَ سَنَطًا فَهُوَ سَنَاطٌ : لُغَةٌ فِي سَنَطِ
كَكْرُمَ . وَسُنَيْطَةٌ بِالتَّصْغِيرِ : قَرْيَةٌ بِشَرْقِيَّةِ مِصْرَ . وَسُنَيْطٌ بِكَسْرِ
السَّيْنِ وَالنُّونِ : قَرْيَةٌ أُخْرَى بِمِصْرَ وَأَهْلُهَا مَشْهُورُونَ بِالتَّلَاصُّصِ .

س ن ب ط